**تأثير عدم منح الأم الجنسية لأبنائها على الانتخابات الرئاسية عام 2028**

البحث لـ: عفاف جقمور

## **المقدمة:**

ماهي الجنسية: هي تعريف قانوني لمواطن دولة ذات سيادة، يمنح عن طريقها حقوق وواجبات.

في [قانون الجنسية](http://www.casi.gov.sy/node15/arabic/eindex.php?node=5518&cat=14816&nid=14816&print=1) السّوريّ الصادر وفق المرسوم التشريعي رقم 276 عام 1969 في الفقرة الثّالثّة يمنح الأب الجنسية لأطفاله، لكن الأم لا تمنح الجنسية لأطفالها.

وفي عام2002 وقعت سوريا على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التّمييز ضد المرأة (سيداو) مع خمسة عشر تحفظًا؛ منها التّحفظ التّاسع الذي يعطي المرأة الحق في منح الأم الجنسية لأطفالها.

قبل 2011 كانت معظم حالات الزّواج بين سوريات وغير سوريين داخل سوريا من الفلسطينيين المتواجدين على الأراضي السّوريّة، لكن بعد 2011 ازدادت حالات الزّواج بين السّوريّات وغير السّوريّين داخل وخارج سوريا بفعل النّزوح والهجرة خارج سوريا وقدوم مقاتلين أجانب إلى سوريا.

## **مشكلة البحث:**

عام 2011 طالب الشعب السوري بتّغيير سياسي ضمن حركات احتجاجية سلمية، وكانت ضمن المتطلبات تغييرات سياسية كتغيير رأس النّظام الحاكم وتعديل قانون الأحزاب.

ولأن قانون الجنسية يحدد الهيئة النّاخبة؛ وتمنحها دولة ذات سيادة، وهذا القانون يمنع منح الجنسية لأبناء السّوريّات المتزوجات من غير السّوريّين؛ فقمنا بدراسة ارتباط منح الأم السورية الجنسية لأبنائها وبناتها وتأثير هذا الأمر على انتخابات 2028.

## **أدوات البحث**

### أولاً: المقابلات:

1. **كانت مع النساء المتعلقات بالأمر (خبيرات بالقانون وفاعلات من منظمات المجتمع المدني ونساء سوريات متزوجات من غير سوريين داخل وخارج سوريا).**

**المقابلات مع خبيرات القانون وفاعلات ضمن منظمات المجتمع المدني وجهت لهنّ الأسئلة التّالية:**

* قرار الجنسية يمنع الأم من منح الأم الجنسية لأبنائها، ما هو السّبب؟
* بأي بنود من قانون الجنسية يظهر التّمييز بين الرجل والمرأة؟
* يمنح اللقيط على أرض سورية الجنسية السّوريّة، لكن من كانت أمه سورية لا يمنح الجنسية السّوريّة، كيف يمكن تبرير هذا التّناقض؟
* كيف يكون تأثير هذا المنع على الانتخابات؟
* هل يمكن أن تؤثر على الانتخابات (الرئاسية مجلس الشّعب مجالسّ محلية) أو أي انتخابات أخرى؟
* التّحفظ التّاسع من التّحفظات السّوريّة على اتفاقية (سيداو) حول منع الأم من منح الجنسية لأطفالها. لماذا هذا التّحفظ برأيك؟
* هل هناك أي أنشطة قمتم بها للتوعية حول هذا الأمر؟
* هل هناك أنشطة يمكن العمل عليها للتخفيف من مآلات هذه المشكلة؟
* هناك الكثير من حالات سوريات تزوجن من غير سوريين ولم يقمن بالحصول على أي وثيقة للأطفال، ما هي الحلول الأفضل لديهم؟
* ما هو تأثير الأطفال مجهولي النّسب على مستقبل سورية ككل؟
1. **وكانت المقابلات مع 12 امرأة متزوجة من غير سوريين داخل سوريا و15 امرأة متزوجة من غير سوري خارج سوريا من مناطق مختلفة، وتم توجيه الأسئلة التّالية لهنّ:**
* ما هي الإثباتات الشّخصية التّي تحملينها؟
* ماهي الإثباتات الشّخصية التّي يحملها أطفالك؟
* ماهي الإثباتات الشّخصية التّي يحملها زوجك؟ هل بلده تقبل إعطاء الجنسية لك ولأطفالك؟
* كم طفل لديك؟ وماهي أعمارهم؟
* منذ متى تزوجت؟ وهل كان هناك صعوبة في اختيار شخص غير سوري؟
* ماهي الجنسية التّي تحملينها؟ ماهي الجنسية التّي يحملها أطفالك؟
* في حال كنت تحملين جنسية غير سورية كم استغرق الوقت للحصول عليها؟
* هل ستقومين باستخراج جنسية سورية لأطفالك لو أتيح لك ذلك؟ ولماذا؟
* هل شاركت بالانتخابات الرئاسية السّوريّة عام 2021؟ وعام 2014؟ كيف ولماذا؟
* هل ستشاركين في الانتخابات الرئاسية عام 2028 الرئاسية؟ لماذا؟
* كم سيكون أعمار أطفالك عام 2028؟
* هل تتمنين المشاركة في أي انتخابات سورية؟ كيف ذلك؟
* كيف ستتغير حياة أطفالك في حال حصلوا على الجنسية السّوريّة؟

### ثانياً: الاستبيانات:

تمت مع أشخاص مختلفين من داخل وخارج سوريا 62 شخص، منهم 44 امرأة بنسبة 71% و18 رجل بنسبة 29%، متوزعين في مناطق مختلفة، 45 رد داخل سوريا 73 %، 8 رد 12% تركيا، 5 رد 8% أوروبا، 3 امارات 5%، رد واحد 1 المغرب.

تم توجيه لهم/لهنّ الأسئلة:

* برأيك لماذا تقوم الحكومة السّوريّة بمنع الأم السّوريّة من منح الجنسية لأبنائها؟ (لأسباب سياسية -لأسباب اجتماعية -لأسباب دينية -لأسباب عرقية -لأسباب اقتصادية -غير ذلك…).
* كيف ذلك؟ لماذا اخترت الخيار في الأعلى؟

تمت التركيز على المقابلات لأنّه من الصّعب إحصاء النّساء اللواتي تزوجن من غير سوريين ولكن من السّهل معرفة الآراء وتحليل الأحداث التّي يمررن بها.

## **الفصل الأول: الثبوتيّات التي تحملها السّوريّات وأبنائهنّ وبناتهنّ:**

قابلنا 27 امرأة سورية متزوجة من غير سوري، 12 منهم داخل سوريا و15 خارج سوريا، تنوعت البلدان التّي جئن منها (لبنان بريطانيا الأردن تركيا ألمانيا السّعودية مصر الإمارات السّويد جزيرة قبرص الشّمالية مملكة البحرين)، أما في الداخل فيوجد 2 تسكنان في دمشق و10 في الشّمال السّوريّ.

**الإثباتات الشّخصية التّي تحملها الأم:**

الإثباتات الشّخصية التّي تحملها تلك السّيدات داخل سوريا 1 جواز سفر و7 هوية سورية و2 إخراج قيد و2 لا تحملان أي شيء.

أما السّوريّات خارج سوريا 10 منهم جوازات سفر 8 منهن جواز سفر سوري و4 غير سوري و2 إقامة مؤقتة في بلد زوجها.

وهنا يتوضح الفرق بين الثّبوتيات التّي تحملها السّوريّات المتزوجات من غير السّوريّين داخل وخارج سوريا وكيف تم هضم حقّهن طوال السّنوات الماضية والقابلية لهضم حق أخريات في الأيام القادمة.

**الإثباتات الشّخصية التّي يحملها الأبناء:**

في الداخل السّوريّ 7 لا يحملون أي ورقة ثبوتية و3 منهم شهادة ولادة فقط و2 منهم بيان عائلي و1 جواز سفر غير سوري و1 هوية بلد الأب و1 دفتر عائلة.

أما خارج سوريا فيوجد 10 منهم يحملون جواز سفر غير سوري و1 بطاقة إقامة مؤقتة خارج سوريا و2 هويات غير سورية كمليك وهويات غير سورية.

**هل بلد الزّوج تقبل إعطاء الجنسية للزوجة والأولاد:**

أجابت 11 امرأة خارج سوريا؛ بأنّ بلد زوجها تقبل إعطاء الأبناء الجنسية السّوريّة من أصل 15 قابلناهن، و2 لا تقبل منح الجنسية للأبناء.

 بينما في الداخل السّوريّ 4 دول تقبل لكن 2 منهم قالتّا إن أزواجهما مطرودين وبالتّالي لن تقبل منحهن كحالة خاصة و2 قالتّا إنهما لا تعلمان هو من أي بلد و4 لا لا توجد لديهن معلومات في حال كانت دولهم تقبل أو لا.

**أعداد الأبناء:**

أما أعداد الأبناء والبنات داخل سوريا 20 طفل تحت ال 18 نتيجة 12 حالة زواج من غير السوريين، و6 أكبر من 18 حصيلة 12 زواج، وب 2028 لا أحد من 20 يكون قد أتم 18 أكبرهم عمره 14، بينما من هم فوق ال 18 ال 6 ذاتهم.

أما خارج سوريا 31 ابن وبنت نتيجة 15 حالة زواج، منهم 6 فوق ال 18 وفي 2028 سيكون 8 فوق ال 18.

داخل سوريا كانت معظم الزّواجات شمال سوريا بين 2013 ل 2020 وفي الغالب 2016، بينما في دمشق كان عمر الزّواج 25 و29 عام.

خارج سوريا تنوعت لكن المعظم تراوح بين 5و6و7 وبدرجة أقل 10 12 عام والبعض القليل وصل إلى 33 عام.

**ماهي الجنسية التّي تحملينها؟**

داخل سوريا 11 من 12 سورية فقط، أما خارج سوريا 6 من 15 يحملن جنسيات مختلفة و11 منهنّ سوريات فقط منهنّ من يقمن بإعداد معاملات لاكتساب جنسية الزّوج.

هل ستقومين باستخراج جنسية سورية لأبنائك لو أتيح لك ذلك؟ ولماذا؟

من أصل 27 امرأة أجابت 14 نعم، و7 لا، 2 لا يعلمون و4 غير مهم.

وتعددت الأسباب التّي ترغب بمنح أبنائها الجنسية منها:

* لكي يعرفوا البلد التّي تربت فيها أمّهم/ن.
* من حقّي كأم أن أشعر بانتماء أطفالي لي ولثقافتي فهم يحملون نصف جيناتي.
* لو كان بلدي أفضل من مكان إقامتي في ألمانيا كنت أتمنّى أن يحمل ابني جنسيتين.
* كي يستطيعوا التّملك والوظيفة في سوريا.
* لتساعدهم على الحصول على حياة مستقرة أكثر، لا يحق لهم/نّ أخذ الإقامة والتّدريس المجاني.
* هوية وانتماء.
* كي يستطيعوا دخول سوريا.
* ليتمتعوا بحقوق مدنية.
* كي أضمن لطفلي حق التّمتع بحق الانتخاب والتّعليم، ومن المستحيل أن يعود إلى موطن والده الأصلي.
* كي يكون لهم جنسيّة ما، وضع والدهم لا يسمح بإعطائهم جنسية بلده.
* كي يتمتّع بالحقوق الأساسية والسّياسية وكي يضمن حقّ أولاده أيضاً.

**العديد من الأمهات رفضن فكرة استخراج الجنسية السّوريّة لأبنائهنّ، وكان من ضمن الأسباب:**

* أتمنّى أن يكون طفلي سوري كما هو بريطاني لكن اليوم جواز السّفر السّوريّ لن يضيف له أي شيء وبالعكس من الممكن أن يضره في حالات استخراج الأوراق الرسمية.
* ليس لها أي فائدة.
* لا أريد أن يخدم أولادي الجيش بشكل إجباري.
* لأنهم ليسوا سوريين.

**أما اللواتي كنّ على حيرة في موضوع استخراج الجنسية فكانت إجاباتهن:**

* لا أعلم ماهي فائدتها بالنّسبة لهم.
* إذا الوضع بسوريا أصبح جيداً وأصبح بالإمكان السّفر والعودة منها سأستخرجها إن كان باستطاعتي، من الجيد أن يكون للإنسان جنسيّة أمه كما يحمل جنسية أبوه، تشعرين أن الدولة تعطيكِ حقك.
* سأسأل على الموضوع إذا أتيح الأمر، في حال كان مفيداُ لهم سأستخرجها.

**البعض لم يكنّ مهتمات للأمر إطلاقاً وجميعهنّ داخل سوريا:**

* لا يهمني الموضوع.
* لم افكّر به قط.
* الأمر غير مفهوم بالنّسبة لي.

وهنا نجد أنّ أكثر المتضررات هن السّوريّات المتزوجات من غير سوريين ومتواجدين داخل سوريا لاسيّما المتزوجات من مقاتلين، عدم اهتمامهنّ بالموضوع يفقدهنّ وأطفالهنّ حقوقهن، إضافة إلى إيجادهنّ لطرق غير مشروعة متاحة بالقانون، مثل تسجيل الأطفال باسم أب أو أخ الزوجة ما يجعل الأبناء أحد الوارثين الشرعيين قانوناً ما يؤدي إلى اختلاط الأنساب واختلاط حقوق الملكية فيما بعد، الأمر الذي يؤكد مدى جهل النساء بالقوانين ولا سيما قانون الجنسية وضرورة التّوعية القانونية فيه.

## **الفصل الثّاني: الأسباب التي منعت النظام السوري من منح الأم السورية لأبنائها:**

تعدّدت الأسباب التّي منعت النّظام السّوريّ من منح الجنسية لأبناء السّوريّات المتزوجات من غير السّوريّين حسب آراء السوريين والسوريات الذين سألناهم، قمنا بسؤال عدد من الخبيرات والنّاشطات في منظمات نسائية وعددهنّ 4 وقمنا بسؤال مجموعة من النّاس 62 حول الأسباب التّي يعتقدون أنّها تمنع النّظام من منح الجنسية.

تم سؤال مجموعة من السّوريّين وكان لدينا 62 إجابة مختلفة، وكانت النّسب على الشّكل التّالي:

###  57% أسباب سياسية:

* الحكومة السّوريّة لا تسعى إلى تطوير المجتمع وإذا منحت الجنسية السّوريّة لأطفال آباؤهم غير سوريين فقد تأتي بثقافات مختلفة تؤدي انفتاح المجتمع.
* نظام الدولة اشتراكي.
* انغلاق النّظام السّوريّ وخوفه من أي جديد قد تحمله الجنسية الأصلية للأبناء، أو خوفه من أي انفلات غير متوقع.
* لعدم الإكثار من المواطنين السّوريّين خارج سوريا.
* لعدم المساواة بين الجنسين وعدم وجود قانون رسمي يحفظ حقوق المرأة.
* لفرض سلطتها على المواطنين.
* كي لا يكونوا عبء على الدولة.
* للحفاظ على العلاقات الدولية والحفاظ على أمن دول الجوار المحيطة ولا سيّما إسرائيل.
* تم توريث القانون من دون أي مبرر أو سبب منطقي.
* لأن الزّوجة والأبناء سيعيشون في بلد الزّوج فلا يوجد تأثير على بلد الزّوجة.
* لمنع تولّي المناصب والتّرشح للبرلمان والتّمتّع بالحقوق السّياسية لمن آباؤهم غير سوريين، الدولة السّوريّة تريد حصر أعداد هؤلاء لا زيادتها.
* تبعاً للقانون الفرنسي أثناء الاحتلال واستمرت به لأسباب سياسية منها موضوع الزّواج من الفلسطينيين.
* لعدم المساس بالسّيادة الوطنية والامن القومي.
* للتحكّم بديموغرافية البلد وتقسيمات المجتمع.
* للضغط على الأمم المتحدة من أجل حل هذه المعضلة وخاصة زواج اللاجئين.
* لا يهتم النّظام السّوريّ في ضم فئات جديدة تحمل أفكار غير مروّضة مسبقاً، مما قد يؤدي على المدى البعيد إلى تغيير إيجابي في المجتمع.
* الحفاظ على تركيبة سكانية تناسب النّظام والفئة الحاكمة فقط.
* قوانين قديمة أكل الدهر عليها وشرب ولا يوجد انفتاح وتقبل للتطوير.
* بسبب زواج بعض السّوريّات من أجانب يحملون جنسية بلدان لا تتمتع بعلاقة جيدة مع سوريا، مثل العراق وتركستان الشّرقية ودول الخليج واكراد الشّمال الذين لا يحملون جنسية أي بلد وعليه فقد كان القانون متحيزاً ضد هذا الامر
* منعاً من توليهم الرئاسة.
* لمصلحة حكمها
* خوفا من استخدامها فيما يهدد أمنها.
* اسباب تتعلق بولاء الابناء للاب الاجنبي وقوامته عليهم وبذلك يكون بوابة للتغيير السّياسي والديني.
* خوفا من الزّوج الأجنبي الذي ربما يكون من دولة معادية وأيضا لاعتبارات الميراث والمعاملة بالمثل.
* لعدم السّماح للأجانب بأن يكون لهم أولاد سوريون قد يتم استخدامهم سياسياً فيما بعد.

###  43 % أسباب اجتماعية:

* حقوق المرأة ليست كحقوق الرجل في المجتمع السّوريّ.
* أفكار متجذرة نابعة من منظومة ذكورية تميز الذكر عن الانثى وتعتبر الذكر له حق ملكية المرأة والعائلة وإعطاء جنسيته للأولاد وفرض سيطرته.
* لإبقاء المرأة تابعة للرجل وهذا يؤثر على تمكينها سياسياً ومشاركتها السّياسية واستقلالها.
* لتكريس الصّورة النّمطية للمرأة التّي تستخدم الدين والعرف والتّقاليد لإبقاء المرأة في الدرجة الثّانية دون أن تصبح كائن مستقل.
* عرف سائد في المجتمعات بأن جنسية الولد تكون نفس جنسية الأب، ومن ثم جاءت القوانين تحاكي المجتمع في أعرافه.
* المرأة حسب القانون السّوريّ ليس لها وصاية على أولادها ومنح الجنسية من أنواع الوصاية.
* لعدم زيادة الكثافة السّكانية لعرق أو قومية معينة.
* بسبب العادات والتّقاليد والثّقافة السّائدة.
* لأن الابناء ينتسبون لآبائهم وبالتّالي لجنسيتهم.
* لأن معظم الدول العربية لا تعطي المرأة حقوقها، ومن بينهم حق اعطاء الجنسية لأبنائها، ما عدا المغرب.
* لكيلا يدخل دخلاء من مجتمع آخر بين السّوريّين.
* بسبب نظرة المجتمع للمرأة أنها غير قادرة على تحمل المسؤولية.
* احتمال الأم أن تترك الأولاد وتتزوج.
* عادات وتقاليد المجتمع.
* كون الرجل يستطيع أن يعدد في الزّوجات، ولذلك هناك قانون صلة الدم الأصل.
* لأنها تحقق المساواة بين الرجل والمرأة وتعطي للمرأة حقوقها.

### 37% أسباب دينية:

* الزّواج شرعي وليس مدني.
* الفهم الخاطئ للقوامة.
* لأن المعتقد هو الركيزة والمؤثر في المجتمع المحلي.
* بسبب أهمية نسبة الطفل لأبيه في الشّريعة.
* لان الرجال قوامون على النّساء والمرأة تابعه للرجل.

### %25 أسباب عرقية:

* كي لا تتغير ديمغرافية سورية لأسباب امنية.
* لمنع التّغيير الديموغرافي.

### 11% أسباب اقتصادية:

* خشية من اختلاط السّوريّين مع عدد كبير من غير السّوريّين مما قد يتجاوز عدد المجنسين عدد السّكان الأصليين.
* حتى لا يسبب منح الجنسيات تغير الاقتصاد في البلد.

**ماهو سبب عدم منح الجنسية حسب الخبراء/الخبيرات؟**

ترى الخبيرات أن تهديد السّيادة الوطنية والأمن القومي هما الأسباب المباشرة لمنع الأم من منح جنسيتها لأبنائها وبناتها، وترى البعض من أجل عدم امتلاك جنسية مزدوجة لهؤلاء الأبناء والبنات.

ووفق قانون الجنسية فإن ازدواج الجنسية قانوناً حسب ما ورد في القانون:

(إن المواطنين العرب السوريين الذين يكتسبون جنسية أجنبية لا يفقدون جنسيتهم العربية السورية.

إذا رغب المواطن العربي السوري التجنّس بجنسية أخرى وطلب التخلي عن الجنسية العربية السورية وصدر مرسوم بذلك فإنه يفقد جنسيته، فإذا تجنّس قبل أو بدون صدور مرسوم بالسماح له بالتخلي عن جنسيّته السورية فإنه يظلّ متمتعاً بها من جميع الوجوه وفي جميع الأحوال إلا إذا تم تجريده منها وفقاً للقانون).

وحول تهديد الأمن الوطني فإنّه من المحتمل أن تتزوج امرأة سورية من أجنبي ويتبين فيما بعد أنّه يعمل ضد المصلحة الوطنية السّوريّة، فيكون بذلك تهديد الأمن القومي، بينما ترى البعض أن الجنسية رُبطت بالنّسب للاب ومن باب أولى أن الأب هو معطي الجنسية التّي يحملها بخلاف بعض الدول التّي تمنح الجنسية حسب جنسية أرض الميلاد.

وقد اختلفت التّشريعات في العالم، فالأم لا تستطيع منح الجنسية في كثير من التّشريعات وحسب إحصائيات مفوضية اللاجئين فإن 25 دولة لا تكفل حقوقاً متساوية في منح الجنسية كما أن 50 دولة لا تعترف أن للمرأة حقاً في الحصول على الجنسية وتغييرها والاحتفاظ بها.

**بينما قضت بعض التشريعات بمنح حق المواطنة بالولادة لأي شخص ولد على أراضي الدولة، ووفقًا لدراسة عام 2010، فإن 30 دولة فقط من 194 هي التي تمنح حق المواطنة بالولادة.**

**وأجمع الخبراء/ات الذين قابلتهم أن المادة الثّالثّة في** [**قانون الجنسية**](http://www.casi.gov.sy/node15/arabic/eindex.php?node=5518&cat=14816&nid=14816&print=1) **هي المادة التّميزية ولاسيما ال أ وب والتّي تنص على:**

**الفصل الثّاني: ثبوت الجنسية/مادة 3/**

يعتبر عربياً سوريا حكماً:

أ ـ من ولد في القطر أو خارجه من والد عربي سوري.

ب ـ من ولد في القطر من أم عربية سورية ولم تثبت نسبته إلى أبيه قانوناً.

ج ـ من ولد في القطر من والدين مجهولين أو مجهولي الجنسية أو لا جنسية لهما ويعتبر اللقيط في القطر مولوداً فيه وفي المكان الذي عثر عليه فيه ما لم يثبت العكس.

د ـ من ولد في القطر ولم يحق له عند ولادته أن يكتسب بصلة البنوة جنسية أجنبية.

هـ ـ من ينتمي بأصله للجمهورية العربية السّوريّة ولم يكتسب جنسية أخرى ولم يتقدم لاختيار الجنسية السّوريّة في المهل المحددة بموجب القرارات والقوانين السّابقة. ويسري حكم هذه المادة ولو كان الميلاد قبل تاريخ العمل بهذا المرسوم التّشريعي.

حيث أنه قرر جنسية الطفل تحدد تبعاً لجنسية أبيه وهذا إضافة إلى كونه ينتقص من حق المرأة منح جنسيتها لأبنائها، ففي الفقرة (أ) أخذ بحق الدم من جهة الأب فقط دون الأم وفي الفقر ب أيضا يتم منح الجنسية وفق تلك الفقرة بناء على حق الدم والاقليم معاً (الولد الغير شرعي والولد اللقيط) وجاء في الفقرة ج أيضا التّميزية والتّي تنص على منح الجنسية لمجهول النّسب إذا ولد في سوريا لكن لا يمنحها للام السّوريّة إذا تزوجت من غير سوري وهذه المواد التّميزية تتعارض مع الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

ففي القانون السوري يمكن منح جنسية الطفل لأمه إذا لم يعرف أبيه ويسمّى "مجهول النسب".

**أمّا في السّؤال حول اللقيط على أرض سورية يمنح الجنسية السّوريّة. لكن من كانت أمه سورية لا يمنح الجنسية السّوريّة. تم توجيه السّؤال كيف يمكن تبرير هذا التّناقض؟**

قالتّ إحدى الخبيرات المشرع قدم عدم وجود عديمي الجنسية على أراضيه اشترط لإعطاء الجنسية السّوريّة أن يكون الشّخص مجهول الهوية مولود على الأراضي السّوريّة لذلك منح اللقيط الجنسية لكن التّي أمه سورية وولدته خارج الأراضي السّوريّة لا يمنع هذا الحق كونه سيكتسب جنسية البلد التّي ولد فيها أو جنسية والده.

ووجد البعض أن هذا يصب في مصلحة الطفل مجهول النّسب ألا يبقى بلا جنسية ونرى أيضا أن الطفل الذي يولد لأم سورية ولم يثبت نسبه لأبيه يأخذ الجنسية السّوريّة وهذا مخرج قانوني للبعض، ووجد البعض أن هذا لا يمكن تبريره إلا كونه تميزي يسحب حق الأم في منح جنسيتها لوليدها.

النّظام السوري يعزو التّحفظات التّي وضعها من أجل الحفاظ على هوية المجتمع، لكن معظم المواطنين/ات السّوريّين/ات يعتقدون/تعتقدن أن التّحفظ التّاسع تم وضعه لأسباب سياسية.

ونتيجة لذلك فإن التّحفظ التّاسع على اتفاقية (سيداو) حول منع الأم من منح الجنسية لأطفالها جاء نتيجة خلط المشرع بين مفهومي حق النّسب والجنسية رغم اختلافهما، فالنّسب يعطي أحقية في الميراث والقرابة بينما الجنسية تعطي حقوق وواجبات المواطنة الأساسية من حق التّعليم والعمل والتّملك والتّصويت وغيرها.

## **الفصل الثّالثّ: المشاركة في الانتخابات**

محور منح الجنسية هي الحصول على حقوق المواطنة وواجباتها؛ وجوهر المواطنة هي المشاركة الفعّالة في الانتخابات.

فالانتخابات هي أحد الحقوق السياسية التي تمنحها الجنسية لحامليها، فالجنسية تعطي حقوق وتلزم بواجبات قانون البلد الذي منح الجنسيّة.

الحقوق المدنية (حق التعليم، حق التملك، …)

الحقوق السياسية (حق الانتخابات، حق الترشح، …)

الانتخابات في سوريا:

**تم سن** [**قانون الانتخابات**](http://www.parliament.gov.sy/arabic/eindex.php?node=5516&cat=327&nid=327&print=1) **العامة عام 2014.**

تنقسم الانتخابات في سوريا إلى انتخابات:

-رئاسية (كل 7 سنوات)

برلمانية لاختيار ممثلين البرلمان وعددهم 250 (كل 4 سنوات)

مجالسّ الإدارة المحلية (كل 4 سنوات)

عند بداية تولي بشار الأسد منصب رئيس الدّولة عام 2000 تم إجراء استفتاء، وعام 2007 أيضًا أُجري استقساء آخر، لكن عام 2014 تم إجراء انتخابات وإصدار قانون الانتخابات.

عام 2000 نتيجة الاستفتاء 99.7 نعم.

عام 2007 نتيجة الاستفتاء %97.62 نعم.

عام 2014 نتيجة الانتخابات %92.20 لبشار الأسد وما يقارب 7% لبقية المرشحين.

عام 2021 نتيجة الانتخابات 95.19% لبشار الأسد وما يقارب 5% لبقية المرشحين.

ورغم ان الانتخابات وسيلة ديمقراطية إلا أنها كانت أداة لترسيخ حكم النّظام ذاته، فلم يكن هناك من يجرؤ على التّرشح أو انتخاب مرشح آخر.

**وحين مقابلة السيدات السوريات المتزوجات من غير سوريين، تم طرح الأسئلة التّالية حول الانتخابات، فكانت إجاباتهنّ:**

**هل شاركتِ بالانتخابات الرئاسية السّوريّة عام 2021؟ وعام 2014؟**

4 شاركن و23 لم يشاركن.

هل ستشاركين في الانتخابات الرئاسية عام 2028 الرئاسية؟ لماذا؟

3نعم، 21 لا، 6ربما إذا كانت نزيهة.

وعند سؤالهنّ عن الأسباب تنوعت كما يلي:

* لا أعتبر نفسي مواطنة سورية.
* لا أحب المشاركة في الظلم والدماء.
* لا تهمّني السّياسية.

لأن الانتخابات ليست صحيحة.

* لا يهمني الأمر.
* لأن الديمقراطية كفر.

هل تتمنين المشاركة في أي انتخابات سورية؟

* أتمنى أن يكون لدينا انتخابات ديمقراطية.
* عندما تنال سورية الحرية؛ أحلم بأن أعود مواطنة.
* أتمنى أن يكون لدي فرصة للمشاركة في أي انتخابات سورية، لكن النّظام السّوريّ لم يقم بأي انتخابات حقيقية ونزيهة.
* أتمنى إذا كانت سوريا تتمتع بالحرية والديمقراطية.
* لا حاجة ولا رغبة.
* حسب المرشحين.
* في حال أصبحت بلد ديمقراطي يمكن لأي شخص من الشّعب التّرشح والانتخاب.
* في ٢٠١٤ تمنّيت المشاركة لكن اليوم لا؛ لأنني بعيدة.
* إذا كانت نزيهة.
* الأمر غير مهم بالنّسبة لي.
* لا أتمنى أبداً.
* ليس لدي أي فكرة عن هذا الموضوع.
* غير مهتمة بأمور السّياسة.
* غير مهتمّة لأن جميع المرشحين نفس النّتيجة.
* لا يهمني الموضوع أبداً.
* أتمنّى أن أتخلص من جنسيتي واكتسب جنسية زوجي.
* بالانتخابات سينجح بشار حتماً وأنا لا أريده.

**كيف ستتغير حياة أبناؤك في حال حصلوا على الجنسية السّوريّة؟**

* ربما يشعرون بالانتماء للبلد التّي عاشت أمهم به وأحبته.
* لا أعتقد بأن يكون هناك تغيّرًا ملحوظًا عمليا.
* لا أعلم ولكن من حق الأم أن تمنح جنسيتها لأبنائها.
* لن تتغير للأفضل بسبب سوء جواز السّفر السّوريّ، لكنني أتمنى أن يتم النّظر لطفلي على أنه سوري بجنسية مزدوجة للأم والأب معاً.
* لا أعتقد أن هناك إيجابيات لان طفلي يحمل جنسيتين أفضل بكثير من الجنسية السّوريّة.
* ستصبح أكثر صعوبة، لا داعي لها.
* لا أرى كثير من الميزات.
* يستطيعون السّفر والتّملك والوظيفة في سوريا.
* للأسوأ.
* لا شيء.
* سيحصلون على جواز السّفر.
* لا أريد لأطفالي أن يحصلوا على الجنسية من أجل نفسياتهم.
* أشعر أنّهم أقرب لي.
* يصبح لديهم جنسيتين.
* سيصبحون مواطنين سوريين.
* سيتم معاملتهم مثل أبناء البلد.
* يمكن أن يكونوا سوريون مثلي.
* لا أعرف بالضبط لكن على الأقل في المستقبل ستصبح الدراسة والزّواج أسهل.
* لا أريد الجنسية السّوريّة ولا أسعى للحصول عليها، أولادي ينتمون لوالدهم.
* ليس لدي أي فكرة.
* سيصبح لديهم حقوق واضحة مثل أي مواطن سوري
* لن يختلف الوضع كثيراً.
* **كيف يكون تأثير هذا المنع على الانتخابات:**

إن منع منح جنسية الأم للأبناء يحرمهم/هنّ الكثير من الحقوق المدنية والسّياسية ومنها حق الانتخاب، وبالتّالي فإن هذه الانتخابات لا تعبر عن رأي كل الشّعب لأن هناك فئات محرومة من هذا الحق، وبالتّالي قد تفقد الانتخابات مصداقيتها خصوصاً إذا كان أعداد المحرومون كبير كما الآن.

كما أن هذا المنع هذا يحجب الكثير من الأصوات في أن تكون جزء من صوت الشّارع السّوريّ، ولاسيمّا أنّهم/نّ جزء من هذا الشّارع، ولو كانت الأم السّوريّة المتزوجة من غير سوري تمنح الجنسية لأبنائها لشاركوا بالانتخابات السّوريّة عند بلوغهم تمام الثّامنة عشر وازداد عدد النّاخبين.

وأجمعت الخبيرات أن منع منح الجنسية يؤثر في الانتخابات بجميع أشكالها (الرئاسية مجلس الشّعب مجالسّ محلية) وهذا التّأثير يجعل هذه الانتخابات لا تعبر عن كل الشّعب وبالتّالي تفقد مصداقيتها، وهذا يؤثر على عدالة الدولة وليس فقط على الانتخابات.

أمّا بخصوص الأنشطة للتوعية حول هذا الأمر فقلة من القانونيات اللواتي قمن بهذا الأمر، وتحدّثت البعض عن أنشطة بالنّسبة للنساء المتزوجات من مقاتلين في سوريا، حيث تم العمل على التّعرف على أهمية التّحديات والحلول التّي قمن بها لمنح أطفالهن الجنسية.

واقترحت الخبيرات بعض الأنشطة التّي يمكن العمل عليها للتخفيف من مآلات هذه المشكلة، منها القيام بحملات مناصرة من أجل الضّغط على الحكومة لتعديل قانون الجنسية والمساواة بين الرجل والمرأة بخصوص منح الجنسية لأبنائهم/نّ، ورأين أن تسليط الضّوء على هذه المشكلة جزء من حلّها وأنه يجب توجيه الأنظار إعلاميًا إلى هذه المشكلة، ويؤكدن أن توعية المجتمع لا تكفي لأنها من الممكن أن يكون تأثير ها وقائيًّا، لكن ماذا يمكن أن تقدم التّوعية للأمهات اللواتي ولدن أطفال تم إقصاؤهم من إطار منح الجنسية؛ لذلك لابد من القيام بعملية صنع قرار دولي يسهم في إعطاء المنح حق الدم للام.

**السّوريّات اللواتي تزوجن من غير سوريين ولم يقمن بالحصول على أي وثيقة للأطفال، ما هي الحلول الأفضل لديهنً؟**

تنصح الخبيرات هؤلاء النّساء بالتّعاون مع المنظمات الدولية والأمم المتحدة لإيجاد آلية لتسجيل مثل هذه الحالات والاعتراف بها، وأكدت أن هناك الكثير من تلك الشّريحة داخل سوريا وخصوصا ببداية الصّراع السّوريّ وكانت الحلول متنوعة لديهن منهن ممن نسبت أطفالها لأبيها أو أخيها، وأكدت الخبيرات أن هذه الحلول المؤقتة قد ينتج عنها كوارث اجتماعية مستقبلاً.

وتقترح أخرى أن تقوم الأم بإقامة دعوى على الأب وإثبات زواجها منه ونسب الاطفال؛ وبالتّالي تتمكن هذه الأم من تنسيب أولادها لوالدته وجنسيته.

## **الفصل الرابع: مآلات أبناء وبنات السوريات المتزوجات من غير سوريين:**

يتوقف مستقبل هؤلاء الأطفال حسب الطريقة المتبعة في استخراج وثائق كل منهم، وسأذكر بعض الطرق التي يتم اتباعها داخل وخارج سوريا:

داخل سوريا:

1. مجنس بجنسية الأب.
2. عديم الجنسية (شهادة ميلاد فقط – بيان عائلي محلي).
3. وثيقة لاجئ (فلسطيني).
4. مجنس باسم الأب أو الأخ.
5. مجنس كمجهول النسب دون الاعتراف بوالده.

خارج سوريا:

1. جنسية البلد المضيف حسب حق المواطنة بالولادة.
2. مجنس بجنسية الأب.

فضلاً عن الحالات الخاصة لأطفال المقاتلين الأجانب المتزوجات من سوريات الذين يخضعون لظروف مختلفة، منهم من تخلت دولته عنه ومنهم من احتفظت به كأحد رعاياها، واشتراط المنظمات الدولية خضوعهم/خضوعهنّ لبرامج نبذ التطرف من أجل دمجهم/دمجهنّ بالمجتمع.

قد لا يؤثر هؤلاء على المستقبل القريب قبل 2030، لكن لابد أنهن/أنّهنّ سيؤثرون على مستقبل سورية ككل لاسيما بعد ازدياد أعدادهم/هن بشكل كبير بعد 2011 مع موجات النزوح والهجرة.

ووفق القوانين الحالية قد تنتشر ظاهرة انعدام الجنسية ووجود فئة من المجتمع محرومة من الحقوق القانونية والمدينة والسّياسية وحرية التّنقّل والامتلاك، وبالتّالي قد يصبح الجيل الذي يقصى من إطار الجنسية جيل ثائر وناقم، إذ ليس له وجود قانوني ويعتبر وقود اجتماعي للكيان الاجتماعي والسّياسي والقانوني لمستقبل سوريا، كما أن هؤلاء الأطفال سينشؤون ولديهم شعور بعدم الانتماء لهذه الأرض ولذلك ممكن أن يساهموا بالتّآمر ضد المجتمع الذي يعيشون فيه.

وتدعو الخبيرات أنه من واجب السّوريّات أن تعلمن أن القانون السّوريّ لا يخولهنّ منح أبنائهن الجنسية وتدعوهنّ لإيجاد مركز قانوني يحمي أبناءهنّ ويكسبهم/هنّ جنسيّة أبيهم سواء بالميلاد أو بالأرض.

## **الخاتمة:**

عشرات المقالات كتبت عن هذا الأمر لكن دون تغيير في قانون الجنسية أو تعديل يوازي حجم المطالبات؛ وذلك بسبب البعد السّياسي في قدرة هذا القرار على التّغيير إذ يمنح المجتمع قدرة جديدة على التّغيير ونظام الأسد غير منفتح للتغيير بهذا الشّكل.

بعض التّحفظات السوريةعلى اتفاقية عدم التمييز (سيداو) كان الغرض منها امتصاص غضب الشّارع مثل مراعاة الشّريعة الإسلامية؛ ولكن التّحفظ التّاسع كان سياسيًّا بحتًا وبعيدًا كل البعد عن الأديان؛ لكنه يرسخ الأداة السّلطوية لنظام الأسد.

## **النّتائج**

1. معظم النّساء السّوريّات يرغبن بإعطاء الجنسية لأبنائهن داخل وخارج سوريا.
2. ازدادت حالات زواج السّوريّات من غير السّوريّين بعد 2011 ونتج عن ذلك أطفال كُثُر.
3. معظم الأبناء النّاتجين عن زواج السّوريّات من غير السّوريّين سابقا كانوا فلسطينيين اما بعد 2011 فهم من دول متعددة.
4. السّوريّات سيحصلن على جنسية أبنائهن بعد فترة بدلًا من منحهن جنسيتهن السّوريّة.
5. الأكثر حاجة حاليا هنّ السّوريّات داخل سوريا المتزوجات من غير سوريين.
6. في حال لم يتم الاعتراف بهم سيكون مصير معظمهم؛ التّسجيل كمجهولي النّسب.
7. النّتائج الحقيقية من الزّيجات التّي تمت بعد 2011 لن تكون قبل 2030 حين يكون الأطفال قد أتموا 18 عامًا وأصبح لديهم حق التّصويت.
8. معظم الاطفال الذين جاءوا بعد 2011لم يتموا ال 18 بعد ومعظمهم لن يتموها في 2028 بعد، لكن جميع الانتخابات التّي تليها سيكون هناك أطفال ابتداء من 2030.
9. النّظام السوري وضع بنود تخدم مصالحه السّياسية مع بنود تحفظ استقرار المجتمع.
10. قرار منح الجنسية للام قد يكون مؤثرًا في السّياسة بشكل عام وليس على حياة الأفراد فقط.
11. التوعية القانونية ضعيفة جدا عند النساء ولاسيما في قانون الجنسية.
12. الجنسية متعلقة بسيادة الدولة وبالتالي يتعلق منحها بالسيادة الوطنية.
13. لا يمكن إيجاد حل جذري دون التوافق على سيادة الدولة.
14. فئات كثيرة من المجتمع ترفض قبول جميع بنود (سيداو) لسبب تغيير هوية المجتمع، لكن التحفظ السوري المتعلق بمنح الأم الجنسية لأبنائها يعدّ حلّاً لمشاكل جذرية متعلقة بحقوق الانسان.

توصيات

1. الحشد من أجل نيل الأمهات السوريات الحق في منح الجنسية لأبنائهن وبناتهنّ.
2. إنشاء مشاريع جديدة بتوعية النّساء قانونياً بأهميّة منحهنّ الجنسية لأطفالهنّ.
3. التّوعية القانونية للنساء بضرورة نيل هذا الحق والتركيز على السّوريّات المتزوجات من سوريين.
4. الحشد والمناصرة على مستويات عالية من جمعيات حقوقية دولية.
5. توعية النساء بالقوانين ولا سيما قانون الجنسية.
6. الحشد والمناصرة لقضية منح الجنسية من أجل توافق مجتمعي أكبر.